



عبدالعزیز ابن دغیثر
@Fiqh_issues



جريمة #الإغواء

يتحدث الناس عن جريمة #التحرش وقل من يتحدث عن الإغواء. وفيما يأتي بعض ما ورد فيه:

١- نهى النساء عن الضرب بالأرجل. فقال تعالى:
“وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ” النور: ٣١.

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



٢- حرمت الشريعة التبرج، لكونه يوقع في
الفتنة، يقول سبحانه وتعالى: وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ
الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى [الأحزاب:33]،

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



٣- حرمت الشريعة التغنج بالكلام لكونه يقتن الرجال، قال تعالى: فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا سورة الأحزاب:32،

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



ع- حرمت الشريعة تعطر المرأة القريبة من الرجال. قال وَاللَّهُ سَلَّمَ صَلَّى عَلَيْهِ: أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية)) رواه النسائي وقال الألباني حديث حسن

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



0- منعت الشريعة النساء أن یسرن فی وسط الطريق بل فی جوانبه، فقد قال صلى الله عليه وسلم لنساء فی وسط الطريق:
أستأخرن فلیس لکن أن تحققن الطريق (أي تتوسطن فیہ) علیکن بحافات الطريق)) فكانت المرأة تلصق بالجدار حتی إن ثوبها لیتعلق بالجدار من لصوقها به. رواه أبو داود، وهو حدیث صحیح.

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



٦- حرمت الشريعة خلوة المرأة بالرجل، قال
((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون والله أعلم
بامرأة ليس معها ذو محرم منها فإن الشيطان
ثالثهما))

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



٧- حرمت الشريعة المصافحة بين الرجل والمرأة، قال والله أعلم :: ((لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خیر له من أن یمس امرأة لا تحل له)) وقالت عائشة رضي الله عنها عنه والله أعلم "ما مست يده يد امرأة إلا امرأة يملكها"

[Translate Tweet](#)

06:58 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



٨- حرمت الشريعة إبداء زينة اللبس والجسم
لغير المحارم، قال تعالى : (ولا يبدين زينتهن إلا
لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو
أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو
نسائهن) النور/31

[Translate Tweet](#)

07:57 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



٩- حرمت الشريعة ترك الجلباب قال تعالى في
سورة الأحزاب: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ
وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ
ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا
رَحِيمًا [الأحزاب: 59].

[Translate Tweet](#)

07:57 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)



عبدالعزیز ابن دغیثر

@Fiqh_issues



١٠- حرمت الشريعة أن تكون المرأة كاسية وعارية في الوقت نفسه بلبس الضيق أو الشفاف أو الذي يبدي بعض الجسم، يقول النبي ﷺ: صنغان من أهل النار لم أرهما بعد: .. ونساء كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا

[Translate Tweet](#)

07:57 · 10/11/2021 · [Twitter for iPhone](#)